

بحار الأنوار

[150] 10 - كا: عن علي بن إبراهيم، عن محمد بن عيسى، عن يونس، عن كليب بن معاوية، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سمعته يقول: ما ينبغي للمؤمن أن يستوحش إلى أخيه، فمن دونه، المؤمن عزيز في دينه (1). بيان: " أن يستوحش ": أي يجد الوحشة، ولعله ضمن معنى الميل والسكون فعدي إلى، أي استوحش من الناس ما ثلا أو ساكنا إلى أخيه. قال في الوافي: ضمن الاستيحاش معنى الاستيناس، فعدها إلى، وإنما لا ينبغي له ذلك، لانه ذل، فلعل أخاه الذي ليس في مرتبته لا يرغب في صحبته. وقال بعضهم: " إلى " بمعنى " مع " والمراد بأخيه: أخوه النسبي، و " من " موصولة، و " دون " منصوب بالظرفية، والضمير لأخيه، أي لا ينبغي للمؤمن أن يجد وحشة مع أخيه النسبي إذا كان كافرا، فمن كان دون هذا الاخ من الاقارب والاجانب، وقيل: أي لا ينبغي للمؤمن أن يستوحش من الله ومن الايمان به إلى أخيه فكيف من دونه إذ للمؤمن أنس بالايمان وقرب الحق من غير وحشة، فلو انتفى الانس وتحققت الوحشة، انتفى الايمان والقرب. وأقول: الاظهر ما ذكرنا أولا من أن المؤمن لا ينبغي أن يجد الوحشة من قلة أحبائه وموافقيه، وكثرة أعدائه ومخالفيه، فيأنس لذلك، ويميل إلى أخيه الديني أو النسبي، فمن دونه من الاعادي أو الاجانب، وقوله: " المؤمن عزيز في دينه " جملة استينافية، فكأنه يقول قائل: لم لا يستوحش؟ فيجيب بأنه منيع رفيع القدر بسبب دينه، فلا يحتاج في عزه وكرامته وغلبته إلى أن يميل إلى أحد ويأنس به، والحاصل أن عزته بالدين لا بالعشائر، والتابعين، فكلمة " في " سببية. وأقول: في بعض النسخ " عن دونه " وفي بعضها " عن دونه " فهو صلة للاستيحاش، أي يأنس بأخيه مستوحشا عن هو غيره. 11 - كا: عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن محمد بن خالد، عن فضالة ابن أيوب، عن عمر بن أبان وسيف بن عميرة، عن فضيل بن يسار قال: دخلت على